


اشتراط النية للإمامة

اختلف العلماء في حكم اشتراط نية الإمام في الإمامة على ثلاثة أقوال:



القول الثالث
لا تشترط النية من الإمام للإمامة
لا في الفرض ولا النفل

دليل هذا القول

- قصة ابن عباس ؓ في النفل .
- أما الفرض لقصة جابر وجبار ؓ حيث أحرم النبي ﷺ بالصلاة وحده فجاء فأحرما معه فصلى بهما ولم ينكر فعلهما.
- أن الحاجة تدعو إلى نقل النية إلى الإمامة فصح كحالة الاستخلاف.

القول الثاني
تشترط النية من الإمام للإمامة في
الفرض دون النفل

دليل هذا القول

قصة ابن عباس ؓ حيث وجد النبي ﷺ يصلي من الليل فقام إلى شقه الأيسر فأخذ النبي ﷺ بيده من وراء ظهره إلى شقه الأيمن.

القول الأول
تشترط النية من الإمام للإمامة في
الفرض والنفل

دليل هذا القول

لأن نية الإمامة لم تكن في بداية الصلاة فلم يصح كما لو ائتم بمأموم.